S

الأمم المتحدة

PROVISIONAL

S/PV.2907
9 February 1990

ARABIC

مجلس الأمن

محضر حرفي مؤقت للجلسة السابعة بعد الالفين والتسعمائة

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،
يوم الجمعة ، ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، الساعة ١٠/٣٠

الرئيس :	السيد ألاركون دي كيسادا	(كوبا)
الأعضاء :		
	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	السيد بيلونوغوف
	اثيوبيا	السيد تاديسي
	رومانيا	السيد ميكو
	زائير	السيد لوكابو خابوجي انزاجي
	الصين	السيد لي لويي
	فرنسا	السيد دو لا سابلييير
	فنلندا	السيدة راسي
	كوت ديفوار	السيد إسّي
	كولومبيا	السيد بنيالوسا
	كندا	السيد فورتييه
	ماليزيا	السيد رجالي
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية	السير كريسبين تيكيل
	الولايات المتحدة الامريكية	السيد واطسون
	اليمن الديمقراطية	السيد الاشطل

يتضمن هذا المحضر النصوص الاصلية للكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الاخرى. وسيطبع النص النهائي للمحضر ضمن سلسلة الوثائق الرسمية لمجلس الامن.

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير النصوص الاصلية للكلمات. وينبغي إرسالها موقّعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع الى: Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر نفسه.

90-60303/A ٢٥٢٧ح(٩٠)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥٥ .

التعبير عن الشكر للرئيس السابق

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : لما كانت هذه هي الجلسة الأولى التي يعقدها مجلس الأمن في شهر شباط/فبراير ، أود أن أغتنم هذه الفرصة للاشادة ، نيابة عن المجلس ، بصاحب السعادة السيد امارا ايسي ، ممثل كوت ديفوار الدائم لدى الأمم المتحدة ، على خدماته بوصفه رئيسا لمجلس الأمن عن شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ . وإنني لعلى يقين من انني اتكلم بلسان جميع أعضاء مجلس الأمن في التعبير عن تقديري العميق للسفير ايسي لمهارته الدبلوماسية العظيمة واللياقة الدائمة التي ادار بها أعمال المجلس خلال الشهر الماضي .

اقرار جدول الأعمال

اقر جدول الأعمال .

رسالة مؤرخة في ٣ شباط/فبراير ١٩٩٠ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة (S/21120)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يبدأ مجلس الأمن الآن النظر في البند المدرج على جدول أعماله .

أود أن استرعي انتباه اعضاء المجلس إلى الوثائق التالية : S/21121 ، رسالة مؤرخة في ٣ شباط/فبراير ١٩٩٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة ؛ S/21122 ، رسالة مؤرخة في ٣ شباط/فبراير ١٩٩٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم بالنيابة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة ؛ رسالة مؤرخة في ٥ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، موجهة إلى الأمين العام من القائم بأعمال بعثة بنما الدائمة لدى الأمم المتحدة .

وكما يدرك أعضاء المجلس ، يجتمع المجلس استجابة للطلب الوارد في الرسالة المؤرخة في ٢ شباط/فبراير ١٩٩٠ من كوبا ، الوثيقة S/21120 ، المتصلة بحادثة تتصل اتصالا مباشرا بمصالح الولايات المتحدة الامريكية وكوبا . وتنص المادة ٣٠ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الامن على ما يلي :

"إذا رأى رئيس مجلس الامن أن الوفاء بمسؤوليات الرئاسة على الوجه الصحيح يقتضي منه ألا يرأس المجلس في أثناء النظر في مسألة بعينها ذات صلة مباشرة بالعضو الذي يمثله ، فعليه أن يعلم المجلس بقراره ذاك . وفي تلك الحالة تؤول الرئاسة ، لغرض النظر في تلك المسألة ، الى ممثل العضو التالي له بحسب الترتيب الهجائي الانكليزي ، على أن يكون من المفهوم أن أحكام هذه المادة تنطبق على الممثلين في مجلس الامن الذين يطلب اليهم بالتعاقب تولي الرئاسة . ولا تؤثر هذه المادة على الصفة التمثيلية للرئيس وفقا لنص المادة ١٩ ، أو على واجباته المنصوص عليها في المادة ٧" .

ويلاحظ المجلس أن هذا الحكم يعطي الرئيس حرية التصرف في هذه المسألة . وقد درست السوابق التي قد تنطبق على هذه الحالة . وتبين لي منها أنه لم يكن من عادة رؤساء مجلس الامن التخلي عن مناصبهم بسبب نظر المجلس في المسائل التي كان لها صلة مباشرة بحكوماتهم . وفي الحقيقة ، لم أجد سوى حالتين اتبعت فيهما هذه الممارسة في المجلس خلال السنوات الخمس والعشرين الماضية تتصل كلتاهما بممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

وعلى الرغم من جميع السوابق المخالفة لذلك ، استنسبتُ ممارسة الاختيار المتاح للرئيس بمقتضى المادة ٣٠ والتخلي عن الرئاسة مادام هذا البند موضع البحث . وانني على ثقة من أن المجلس يوافقني على أن هذا هو الاسلوب المنصف والصحيح الذي ينبغي اتباعه . وبالتالي ، وبموجب المادة ٣٠ ، أدعو ممثل اليمن الديمقراطية الى شغل منصب الرئاسة لغرض النظر في البند المدرج في جدول أعمالنا اليوم .

تولى الرئاسة السيد الاشطل (اليمن الديمقراطية)

الرئيس : أود في البداية ، بصفتي الشخصية ، أن أرحب بالسيد ريكاردو ألاركون ، المندوب الدائم الجديد لكوبا ، الذي يحضر اجتماع المجلس لأول مرة ، ذلك علما بأن السيد ألاركون قد مثل بلاده في الأمم المتحدة لمدة ١١ عاما . كما أود أن أضم صوتي الى صوت الرئيس في الاعراب عن الشكر للسيد امارا ايسي ، الذي ترأس أعمال المجلس في الشهر الماضي ، علما بأنه تولى الرئاسة منذ اليوم الأول لمشاركته في أعمال المجلس . وأخيرا فانني أود أن أشكر جميع الوفود الذين رحبوا باليمن الديمقراطية في عضوية مجلس الأمن وأؤكد لهم تعاوننا الكامل معهم خلال العامين القادمين .

والآن بصفتي رئيسا للمجلس اعطي الكلمة لممثل كوبا .

المتكلم الأول المدرج في قائمتي هو ممثل كوبا ، وأعطيه الكلمة الآن .

السيد ألاركون دي كيسادا (كوبا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : أود في البداية أن أشيد بالسفير امارا ايسي ، الممثل الدائم لكوت ديفوار ، للطريقة الفعالة والبارعة التي أدار بها أعمال المجلس خلال شهر كانون الثاني/يناير . ونود أيضا أن نعرب عن امتناننا لكم ، سيدي الرئيس ، لتوليكم الرئاسة خلال النظر في هذا البند ، ونحن على ثقة من أنكم ستقودون مداولاتنا بالحكمة والبراعة اللتين نعرف نحن جميعا أنكم تمتلكونهما . وأود أيضا أن أعرب عن الشكر للكلمات الرقيقة التي وجهتموها الينا .

منذ زمان سحيق كانت منطقة البحر الكاريبي وخليج المكسيك مسرحا للكفاح المستمر لشعوب تلك المنطقة دفاعا عن استقلالها وكرامتها . وقد تطور تاريخ الانتيل والشعوب الأخرى في حوض البحر الكاريبي في ظل المصاعب التي أوجدتها الدول الأجنبية التي جعلت مياهنا فريسة للنهب والعنف والقرصنة . وكما قال كاتب انتيلي مشهور ، كانت منطقة البحر الكاريبي "تخوم الامبريالية" ، حيث لم تكتف جميع الدول الاستعمارية بغزو أراضينا واستخدام قواتها البحرية للاقتتال في مياهنا بل ابتلت أيضا هذه المياه بالقراصنة وسفن القرصنة وكل شكل من أشكال الخارجين على القانون . سواء في ظل حماية رسمية أو دونها .

وفي تلك الأيام كان جبابرة الأرض يعتقدون أن لهم حقا خاصا في السيطرة على اقليمنا وانه يحق لهم بطريقة ما اذلال شعوبه واخضاعها . وبعد ذلك بدأت الأزمنة تتغير . فقد بدأ ظهور الأمم المستقلة ونظام للعلاقات الدولية قائم على قواعد القانون ، وتتوج ذلك بميثاق سان فرانسيسكو وانشاء هذه المنظمة ، التي قامت ، في جملة أمور ، بوضع المبادئ والقواعد القانونية التي تنظم العلاقات فيما بين الدول وسلوك الدول في أعالي البحار الواقعة خارج نطاق صلاحياتها .

ومع هذا ان ظروف اليوم خاصة للغاية . وهناك مؤشرات يمكن ان تدل على امكانية الانفراج ، بما في ذلك التعاون ، في العلاقات بين بعض الدول . وهناك خطوات - لا يمكننا إنكار أهميتها - تتخذ لتجنب المواجهة بين الدول الكبرى وللقضاء على تهديد الحرب النووية . ويرى الكثيرون في هذه المنجزات ما يبشر بعصور أفضل للتعايش السلمي بين الدول . ولكن هناك آخرين ، في العالم الثالث ، يجدون أمامهم بدلا من ذلك سلسلة من الأسئلة بشأن المستقبل الذي يبدو في طريقه للتكوين . هل يشارك الجميع في السلام الآتي في بعض المناطق وبين بعض البلدان ؟ هل هذا النظام الجديد المحتمل يفي بالمطالب بالاستقلال وتنمية شعوبنا التي تشكل الغالبية القصوى للبشرية ؟

إن العديد من عوامل الحالة السائدة اليوم يوضح السبب في عدم إمكانية شعوب العالم الثالث اتخاذ مواقف متفائلة الى حد الغباء . وقد نظر مجلس الأمن مؤخرا في بعض هذه العوامل التي أظهرت مرة اخرى الحدود الموضوعة على فعالية المجلس .

ان الحقائق التي أعرضها على المجلس اليوم تقع في اطار تلك الحالة البادية التناقض نفسها . إن حكومة الولايات المتحدة ، بعد تغلبها على بنما مرة أخرى ، كما لو كنا رجعنا الى بداية القرن ، تزع اسطول سفنها الحربية في أنحاء منطقة البحر الكاريبي ؛ وهي تهدد سيادة دول المنطقة وتحاول ممارسة السلطة على منطقة لا تنتمي اليها وليس لها فيها أي اختصاص .

إن الحقائق واضحة . سفينة مدنية سلمية تقوم بأنشطة تجارية طبيعية ، تخص شركة بنمية وتستأجرها شركة كوبية ، بطاقم كوبي على متنها ، كانت تعبر - كما تفعل بانتظام - بين ميناء "موا" الكوبي وميناء تامبيكو المكسيكي . وكما هو واضح لكل من يعرف شيئا عن الجغرافيا ، فإن طريقها لم يقترب من المياه حتى المتاخمة لتلك التي يمكن للولايات المتحدة أن تتحمل عنها أية مسؤولية . وليس هناك في الولايات المتحدة أو في أي مكان آخر من تقدم بشكوى أو اتهام ضد السفينة ، أو قبطانها أو طاقمها . وفي الفترة ما بين الوقت الذي غادرت فيه السفينة المنطقة الكوبية والوقت الذي دخلت فيه المنطقة المكسيكية ظلت في المياه الدولية في كل الأوقات .

وفي يوم ٢٩ كانون الثاني/يناير ، تعرضت "هرمان" وهي لا تزال في خليج المكسيك للمضايقة من جانب طائرة عسكرية تابعة للولايات المتحدة ؛ ومنذ صباح يوم ٣٠ كانون الثاني/يناير ظلت تتعرض للتهديد طوال اليوم ، وهاجمتها وحدة لحرس الحدود تابعة للولايات المتحدة . ولا يسعنا إلا ان نتساءل أي ساحل تابع للولايات المتحدة كانت تحرسه هذه السفن التابعة للولايات المتحدة في الطرف البعيد لخليج المكسيك . الحقيقة أنه على بعد مئات الأميال خارج منطقة الولايات المتحدة ضايقت سفينة حربية تابعة للولايات المتحدة "هرمان" وجرت محاولة للصعود على متنها وأخيرا اطلقت النيران عليها لمدة ساعة و ٤٥ دقيقة بواسطة المدافع الآلية وأسلحة اخرى ، بهدف واضح هو إعاقة وإغراق سفينة تجارية تقوم بنشاط مشروع في المياه الدولية . ما هو الفرق بين ذلك العمل الذي يستوجب الشجب والأعمال التي كان يقوم بها المغامرون أيام القرصنة القديمة - إلا أن يكون الفرق هو أن قراصنة الماضي كانوا يبدون احتقارا أقل لأرواح الآخرين ، وكانوا أكثر ميلا الى المخاطرة بأرواحهم ؟ هل يعد من الظروف المخففة ان قراصنة اليوم يقومون بأعمالهم الجبانة بحماية سفن مسلحة ، وخوذات وصدرات واقية من الرصاص ويستخدمون أسلحة آلية لشن هجماتهم ؟

يجب علينا أن نلقي الضوء على السلوك غير الانساني لطاقم حرس السواحل ، الذين كان امامهم متسع من الوقت للتأكد من أنهم كانوا يهاجمون سفينة سلمية غير مسلحة غير قادرة على الرد على النيران بالمثل ومع ذلك وجهوا النيران إلى السفينة وطاقمها لحوالي ساعتين دون هوادة . ومن الجدير بالملاحظة أيضا ان الهجوم في ذروته كان يشن بالقرب من منشآت مكسيكية للنفط : إن التخريب المتعمد الذي قام به حرس السواحل كان من شأنه أن يلحق كارثة لها أخطر الآثار البيئية التي كان من شأنها أن تهدد واحدا من الموارد الطبيعية المكسيكية القيمة .

من الواضح أن المسؤولية تقع تماما على حكومة الولايات المتحدة . فسلطات واشنطن نفسها اعترفت رسميا وعلنيا بأنها هي التي أصدرت الأمر بالمضايقة ومحاولة

الاعتداء والهجوم على السفينة التجارية "هرمان" وإغراقها . ويجب علينا أن نفترض أن حكومة دولة نووية كبرى تلتزم بدرجة معينة من الجدية عندما تتخذ القرارات ، ولذلك يجب أن ننتهي الى أن قرار استخدام القوة المسلحة ضد سفينة سلمية في أعالي البحار لم يتخذ على مستوى بيروقراطي ثانوي ، وإنما كان موضوعا للمشاورة واتخاذ القرار في أعلى الأجهزة الحكومية .

وتلك السلطات ، قبل بضع ساعات من إصدار الأمر بإطلاق النيران على "هرمان" ، أُبلغت بشكل مباشر في واشنطن وهافانا باستعدادنا لإخضاع السفينة للتفتيش بالشكل المناسب بواسطة السلطات المكسيكية ؛ وأُخبرت أيضا بأنها يمكنها ان تنسق أنشطتها في هذا الشأن مع السلطات المكسيكية إذا كان هذا في صالحها . وقد أظهرت الحقائق أن هذا كان عرضا جادا رسميا وبناء قدم في نفس الوقت الى حكومت جارتنا الشقيقة .

ولكن ما الذي حدث عندئذ ؟ بعد خمس ساعات تقريبا من الاستماع الى اقتراحنا ، أصدرت واشنطن الأمر باطلاق النيران على "هرمان" ؛ ولم يتوقف إطلاق النيران إلا بعد ساعة وثلاثة أرباع الساعة ، عندما وصلت سفينتنا بالفعل الى المياه الاقليمية المكسيكية . وبعد ذلك بدقائق ، وصلت قطع بحرية مكسيكية الى مكان الحادث ؛ وقامت فورا بتفتيش السفينة واقتادتها إلى ميناء تامبيكو حيث أجري تفتيش دقيق شان . وكما أعلنت السلطات المكسيكية رسميا ، لم تكن هناك أدنى علامة على وجود مخدرات أو أية مادة غير مشروعة أخرى على "هرمان" .

فهل نحن بحاجة الى قول المزيد ؟ رغم الطابع المزيف والمثير والهجومي لشكوك الولايات المتحدة ، اقترحت كوبا صيغة كانت من الممكن أن تجنب وقوع الحادث ، وأظهرت رغبتنا الحقيقية في مكافحة تهريب المخدرات . وكما هو الحال دائما ، أظهرت المكسيك مسؤولية وإحساسا حقيقيا بالتعاون الدولي جديرين بعرفاننا . إن الولايات المتحدة من جانبها أظهرت بوضوح أن أعمالها لا علاقة لها بقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات ، وإنما كانت محاولة مثيرة متغطرسة لفرض ادعاء غير مشروع : بأنهم يملكون أعالي البحار .

ان حكومة الولايات المتحدة بقيامها بذلك العمل قد انتهكت انتهاكا صارخا ميثاق الأمم المتحدة والأعراف الدولية السائدة التي تنظم حرية الملاحة وانتهكت النظام الذي يحكم أعالي البحار وحماية الأشخاص في البحر وتجاهلت الاعلانات والقرارات الهامة الصادرة عن الجمعية العامة ، وهي قرارات تتعلق بالتعايش السلمي بين الدول . لقد ارتكبت جريمتي القرصنة وارهاب الدولة .

وأولئك الذين انتهكوا انتهاكا صارخا مبادئ القانون لا يقيمون أي قدر من الاحترام للمنطق أو الحس السليم أيضا . وهكذا فإنهم لا يتروون في سعيهم إلى تبرير سلوكهم بحجج إذا طرحناها جانبا للحظة لبدت الخطورة الكامنة في الحقائق عبارة عن تفسيرات تدعو للسخرية .

ووفقا لمنطق الولايات المتحدة ، فإن حكومة كوبا وقبطان السفينة هما المسؤولان عن الحادث . حكومة كوبا لأنها تحدت مبادئ حرية الملاحة ولأنها أصرت على القرار العادل الذي اتخذه القبطان وأفراد طاقمه والمتمثل في عدم الاذعان لطلب الولايات المتحدة غير الشرعي ، ولأنها عرضت صيغة معقولة وبناءة لإنهاء الحادث . ووفقا لهذا المنطق الغريب فإن القبطان ورجال طاقمه مذنبون لأنهم لم يسمحوا لأنفسهم بالاستسلام للخوف من نيران المعتدي أو غطرسته وإنما قاوموا بشجاعة ؛ ولأنهم لم يسمحوا لسفينتهم بأن تغرق ؛ ولأنهم تمكنوا ، على الرغم من كل شيء ، من الوصول بالسفينة إلى الميناء الذي كانت تقصده .

وخلاصة القول فإنه وفقا لمنطق الولايات المتحدة الغريد ، يقع اللوم عن الحادث على عاتق كوبا لأنها لم تسهّل لواشنطن تنفيذ عمل غير قانوني تماما ، ولم يكن له ما يبرره وكان عملا تعسفيا وسلوكا غريبا من جانب دولة بدأت عددا من الحروب ، وترمي على وجه التحديد إلى تبرير قيام آخرين بهذا النوع من الانتهاك المزعوم لمبدأ حرية الملاحة .

إن قرار قبطان السفينة هيرمان برفضه السماح بتفتيش سفينته من قبل حرس السواحل التابع للولايات المتحدة كان عملا له ما يبرره تماما ؛ وبغض النظر عن كون

حرس السواحل ليست لهم أي حجج أو تبرير أو أساس قانوني لاجراء تفتيش كهذا ، فمن يصدق فعلا بموضوعية أو نزاهة تفتيش يقوم به هؤلاء المفتشون ؟ ومن يشكك في أن هذا كان من الناحية الجوهرية عملا استفزازيا ولا شيء غير ذلك ؟ إن لم تكن النية سيئة وتنطوي على استفزاز فلماذا لم توافق حكومة واشنطن على تفتيش تجريه السلطات المكسيكية ؟ من قال لواشنطن إن التعاون الدولي يتعين الاضطلاع به باستخدام البندقية ؟

إن افتقار الولايات المتحدة إلى أي تبرير قانوني أو حتى أي تفسير مسؤول جعلها تستخدم حجة تبدو وكأنها نكتة . لقد كان سلوك الولايات المتحدة مخولا من قبل ما وصفته بالسلطات البنمية لا أكثر ولا أقل . لذلك عممت رسالة صيغت بتسرع ووقعها شخص قدمها الينا كما لو كان المدير القنصلي العام للشحن في ذلك البلد . علينا أن نتحقق مما إذا كانت تلك الرسالة قد أملاها ما يسمى بالمدير أو وقعها أحد جنرالات قوات الاحتلال العسكرية الأمريكية التي ما برحت تحكم بنما منذ شهر ونصف . فلا جنرالات البنتاغون ولا البيروقراطيون البنميون لهم فكرة عن قوانين وأنظمة ذلك البلد .

ولتوضيح هذا نوزع على أعضاء المجلس نسخة من النص الرسمي للقانون رقم ٣ الصادر في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ الذي ينص على واجبات ووظائف هذا الشخص . وكما يمكن تبينه فلم يخوله أحد القيام بما يوحي إلينا بأنه قام به . وستتاح لأعضاء المجلس الفرصة لدراسة القانون البنمي الذي نص على إنشاء مكتب المدير العام للشحن وسوف يرون بتفصيل كبير واجبات ووظائف ذلك الموظف . ويتضح وضوحا تاما من هذا النص ان ذلك الموظف وذلك المنصب سلطتهما قاصرة على اصدار تعليمات خطية وفرض الغرامات على السفن أو إلغاء تسجيلها ، وموضح في الحالات الثلاث إن القانون ينص على لجوء الطرف المتضرر إلى الاستئناف وتقديم الحجج دفاعا عن نفسه . وهذه النتيجة يمكن الوصول إليها في دقائق . فالمادة ٣٠ من القانون تنص على مدى فترة احتجاز السفن بأوامر من المدير . ولا يجوز أن يحدث ذلك إلا في الحالتين التاليتين : حيثما وقعت انتهاكات لهذه القوانين والأنظمة في البحر ، ولمنع تلوث البيئة البحرية . ومهما

يكن من أمر لا يبدو أن لدى هذا الموظف أي صلاحيات تخوله اصدار الأوامر بالصعود إلى سفينة ترفع الراية البنمية أو الهجوم عليها . بل على النقيض من ذلك تماما وفقا للفقرة ٦ من المادة الثانية من القانون البنمي ، فإن من بين واجباته أن يتحقق من عدم القيام بأي أعمال ضد سفن ترفع الراية البنمية . ولا حاجة بي للقول إنه لا يوجد في التشريع البنمي مادة تنص على إعطاء موظف ما صلاحية ابرام اتفاقات مع دولة أخرى أو التوصل إلى اتفاقات معها . وفي هذا الصدد نرسل أيضا نسخا من البيانات العامة التي صدرت بعد الحادث عن الشخصين اللذين ورد ذكرهما في نشرات وكالات الأنباء بوصفهما الوزير الحالي للعلاقات الخارجية والنائب الحالي لوزير العلاقات الخارجية في بنما ، والآن واقتبس مما جاء في تلك النشرات :

"قال وزير الخارجية البنمي ، يوليو لينارس ، اليوم ، أنه ليس لديه علم رسمي بالحقائق المتعلقة بهجوم الولايات المتحدة على سفينة تجارية كوبية ترفع علم بلاده" .

هذا ما ذكرته وكالة أنباء . وهذا ما قاله حرفيا السيد لينارس :

"منذ يومين علمت بأن طلبا قدم ولكن ليس لدي أي معرفة بتفاصيل هذا الحادث" .

كان السيد لينارس يتكلم في مؤتمر صحفي . ثم جاء في نشرة وكالة الأنباء :

"لقد أعطى وزير الخارجية الكلمة لنائب وزير الخارجية خوان كاستولوفيتش الذي ذكر أن المسألة الرئيسية تكمن في ما ورد في برقيات وكالات الأنباء الدولية لأن تلك المعلومات لم تصل إلى وزارة الخارجية" .

من الواضح أن الرسالة المستنسخة في الوثيقة S/21127 ليست سوى محاولة فجة لزرع البلبلة في المجلس . فالصلاحيات الموكولة إلى السيد ماركيز - وهو الموظف المسؤول الذي وقّع على تلك الرسالة بوصفه مدير إدارة الشؤون القنصلية والنقل البحري التابعة لوزارة المالية والميزانية في بنما - ليس من بينها على الإطلاق أن يطلب من أي شخص ما يراد منا أن نصدق أنه طلبه . ولعل أعضاء المجلس قد لاحظوا أيضا أن رسالته التي تضمنت الإذن المزعوم كانت مؤرخة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ؛ أي في الوقت الذي كان فيه الأمريكيون يلاحقون بالفعل السفينة هرمان ، ويحاولون منذ ٢٤ ساعة أن يصعدوا إلى متنها . هذا فضلا عن أن القانون البنمي ، كما هو الحال في معظم البلدان ، يعهد إلى وزارة الخارجية بمسؤولية الاتصال بالبلدان الأخرى ، وفي الحالة التي نحن بصددها فإن الموظفين الرئيسيين المسؤولين عن ذلك المكتب التابع لنفس النظام الذي أسسته الولايات المتحدة لم يفعلوا أي شيء حيالها ، بل إنهم ادعوا عدم معرفتهم بما حدث .

والواقع أنه لا يوجد أي اتفاق بين بنما والولايات المتحدة يمكن الاستناد إليه لتبرير الإجراء المتخذ . هذا علاوة على أن أي اتفاق في هذا الصدد ، لكي يكون سليما ، ينبغي أن يكون متماشيا مع المعايير الدولية السائدة ، لا أن يتعارض معها .

ومن الواضح في هذه الظروف أن الإذن البنمي المزعوم لم يكن له وجود ، بل ولا يمكن في الواقع أن يكون موجودا . وفضلا عن ذلك فإن مثل هذا الإذن ، بمنتهى الصراحة ، لا يمكن حتى طلبه أو منحه . وحقيقة أن سلطات دولتين - بغض النظر عن شرعية هذه السلطات - قد اتفقت على انتهاك معايير القانون الدولي ، لا يمكن أن تضفي أية شرعية على أعمالها ، فالجريمة المشتركة تظل جريمة ؛ والتواطؤ في ارتكاب جريمة لا يحوّل تلك الجريمة إلى عمل مشروع .

تنص الفقرة ١ من المادة ٢٢ من اتفاقية جنيف لعام ١٩٥٨ ، المتعلقة بأعالي البحار على ما يلي :

"باستثناء الحالات التي تكون فيها أعمال التدخل مستمدة من سلطات تمنحها معاهدة ، ليس لدى سفينة حربية تصادف ، في أعالي البحار ، سفينة تجارية ، ما يبرّر تفقّد هذه السفينة ما لم تتوفّر أسباب معقولة للاشتباه في :

"(أ) ان السفينة تعمل في القرصنة ؛ أو

"(ب) ان السفينة تعمل في تجارة الرقيق ؛ أو

"(ج) ان السفينة ، على الرغم من رفعها لعلم أجنبي أو رفضها إظهار علمها ، هي في الواقع من نفس جنسية السفينة الحربية" . (الامم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٤٥٠ - ٧ ، رقم ٦٤٦٥ ، المادة ٢٢)

إن ما تلوته عليكم لتوي هو المعاير السائد الذي يلزم الولايات المتحدة الامريكية وبنما والدول الاخرى . وحيث أن الولايات المتحدة لم تتلق أية سلطات إضافية بموجب أية معاهدة ، ولأن العناصر الثلاثة المذكورة في المادة التي استشهدت بها لا علاقة لها على الإطلاق بالحالة المطروحة علينا ، فلا يمكن أن يكون هناك أدنى شك في أن سلطات الولايات المتحدة قد ارتكبت انتهاكا صارخا لاتفاقية جنيف .

وفي محاولة فاشلة لتجاوز ذلك الطلب الاساسي لجأ ممثلو الولايات المتحدة إلى نص لم يدخل بعد حيّز النفاذ ، وهو اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية ، إلا أنهم يستخدمونه هو الآخر بطريقة انتقائية . فهم ينتقون أجزاء من المادة ١٧ من تلك الاتفاقية ، ولكنهم ينسون ، مثلا ، أن الفقرة ٥ من نفس المادة ١٧ تنص على ما يلي :

"حيثما تتخذ إجراءات عملا بهذه المادة ، يضع الطرفان المعنيان موضع الاعتبار الواجب الحاجة إلى عدم تهديد سلامة الحياة في البحار ، وأمن السفينة والبضائع ، وعدم الإضرار بالمصالح التجارية والقانونية للدولة التي ترفع السفينة علمها أو لاية دولة معنية أخرى" . (E/CONF.82/15 ، ص ٣٠)

وأغفلوا أيضا أن الفقرة ١١ من تلك المادة نفسها تنص على أن :

"يولى الاعتبار الواجب ، في أي عمل يجري وفقا لهذه المادة ، لضرورة عدم التدخل في حقوق الدول الساحلية والتزاماتها وممارستها لاختصاصها القضائي وفقا للقانون الدولي للبحار ، وعدم المساس بتلك الحقوق والالتزامات والممارسة" . (المرجع نفسه ، ص ٣١)

كما أنهم يتجاهلون ما تنص عليه الفقرة ١ من المادة ١٧ وهو أن :

"تتعاون الأطراف إلى أقصى حد ممكن ، وبما يتفق مع القانون الدولي للبحار ، على منع الاتجار غير المشروع عن طريق البحر" . (المرجع نفسه ، ص ٣٩)

بعد قراءة دقيقة للمادة ١٧ وللاتفاقية بأكملها ، لم أعثر فيها على أية فقرة تنص على استثناء الولايات المتحدة أو تعطيها الحق في أن تفسر القانون البحري الدولي أو أن تشرّع فيه على هواها .

وواقع الأمر أن الولايات المتحدة هددت سلامة حياة طاقم السفينة هرمان ، وأمن السفينة وبضائعها ، وتصرفت بطريقة تضر بالمصالح المشروعة لكوبا . هذا علاوة على أن الولايات المتحدة انتحلت لنفسها اختصاصات هي من حق الدولة الساحلية ، بل إنها تجاهلت اقتراح كوبا بأن تتولى تلك الدولة - وهي المكسيك - عملية تفتيش السفينة .

وفضلا عن ذلك ، فإن اتفاقية الأمم المتحدة الجديدة لقانون البحار تضع مبادئ ومعايير لا يمكن تجاهلها . فهناك ، مثلا ، المادة ٨٨ التي تنص على أن "تخصص أعالي البحار للأغراض السلمية" ، والمادة ٨٩ التي تنص على أنه "لا يجوز لأية دولة شرعا أن تدعي إخضاع أي جزء من أعالي البحار لسيادتها" ؛ واللوائح المتعلقة بحق الزيارة ، والواردة في المادة ١١٠ ، والتي لا تشير في أي موضع إلى الحجة التي تتذرع بها الولايات المتحدة ، والمادة ١١١ التي تقصر حق المطاردة الحثيثة على الدول الساحلية .

ولا أرى من الضروري تقديم حقائق إضافية لإثبات أن الولايات المتحدة انتهكت مبادئ القانون الدولي ومعاييره انتهاكا جسيما . فحكومة الولايات المتحدة كانت على

علم تام بأن السفينة هرمان مملوكة لشركة بنمية ، وأنها مؤجرة لشركة كوبية ، وأنها كانت تقوم بأنشطة تجارية مشروعة لا علاقة لها على الإطلاق بتجارة المخدرات . لقد اختلقت حكومة الولايات المتحدة هذا الحادث برمته كجزء من سياستها المتغطرسة والتدخلية والعدوانية التي تمارسها في هذا الجزء من العالم الذي تعتزم التمادي في معاملته كما لو كان ساحة دارها الخلفية . تلك السياسة تشكل تهديدا واضحا للسلم والأمن الدوليين ، ومن واجب مجلس الأمن ، بالتالي ، أن يتخذ ما يلزم من قرارات لوضع حد لها .

وعلى أية حال ، فحكومة كوبا الثورية ليست مستعدة لأن تعترف للولايات المتحدة بالحق في ممارسة القرصنة ، ولن يسمح الكوبيون لأنفسهم بأن يخافوا من الغطرسة الامبريالية . وها قد تمكن أفراد طاقم السفينة هرمان بكل شجاعة وحزم وتصميم من إحباط عمل الولايات المتحدة الاستفزازي ؛ وكانوا بذلك يدافعون عن مبادئ القانون ويقومون بواجبهم .

ولا يبقى سوى أن يؤكد أعضاء مجلس الأمن أنهم أيضا سيدافعون عن تلك المبادئ وسيؤدون واجبهم .

الرئيس : أشكر ممثل كوبا على الكلمات الرقيقة التي وجهها اليّ .

السيد واطسون (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يسر وفد الولايات المتحدة أن يرحب بكم ، سيدي ، رئيسا لمجلس الأمن ، وإن كان ذلك بصورة مؤقتة . كما يرحب وفدي بممثل كوبا رئيسا لمجلس الأمن لهذا الشهر . وأود أن أؤكد للرئيسين كامل تعاوننا .

وأود كذلك أن أغتنم الفرصة لأعبر عن امتناننا للسفير إسّي ، الممثل الدائم لكوت ديفوار ، على ادارته الكفؤة والماهرة للغاية أثناء شهر كانون الثاني/يناير .

تختلف حكومة بلدي اختلافا كبيرا مع حكومة كوبا في أن حالة روتينية للتفتيش عن المخدرات تستأهل اجتماعا لمجلس الأمن للنظر فيها . إن هذا النمط من العمليات نمط عادي ومتكرر وعنصر أساسي في المعركة التي تشن ضد مهربي المخدرات الدوليين . إن كوبا هي التي انتهكت القانون الدولي باصدار الأوامر الى طاقم كوبي بمقاومة التفتيش القانوني . وعلاوة على ذلك ، فإن إعاقة حكومة كوبا لهذا التفتيش يشكك في التزام كوبا المعلن بمكافحة الاتجار بالمخدرات .

ونحن ندرك تمام الادراك أن ضرورة التعاون الدولي ضد الاتجار بالمخدرات كانت من بين أهم المواضيع في الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة . وقد ذكر الرئيس بوش في خطابه ما يلي :

"فالمخدرات غير القانونية حيثما وجدت تهديد للنظام الاجتماعي ومصدر لتعاسة البشرية . والأمم التي تعاني من هذا الويل يجب أن تسوي صفوفها في المعركة ..." . (A/44/PV.4 ، ص ٥٨)

وبعد أن شدد الرئيس بوش على أهمية مكافحة المخدرات في نصف الكرة هذا ، تابع قائلا :

"واسمحوا لي أن أحيي الالتزام والشجاعة الخارقة من جانب بلد واحد على وجه الخصوص ؛ كولومبيا ، حيث نعمل مع شعبه ورئيسه السيد فيرغيليو باركو لكي نقضي على كارتل المخدرات ، ونقدم لورداته الى المحاكمة" . (المرجع نفسه ، ص ٥٨)

إن الرئيس باركو نفسه ، في خطابه المؤثر في الدورة الرابعة والاربعين للجمعية العامة ، قد شبّه الحرب ضد تجار المخدرات بحرب عالمية تتطلب التزاما عالميا . وقد دعا الى التصديق الفوري على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ والتي ، كما سنرى بعد قليل ، تنص بشكل محدد على عملية التفتيش التي حاولت قوات خفر السواحل التابعة للولايات المتحدة أن تقوم بها في الحالة المطروحة علينا .

إن عمليات التفتيش ما هي إلا اجراء روتيني ومعتاد لفرض القانون في أعالي البحار ، وهي جزء أساسي من جهود الولايات المتحدة لمكافحة عمليات الاتجار بالمخدرات المكثفة في منطقة الكاريبي . وعبر السنوات العشر الماضية قامت قوات خفر السواحل التابعة للولايات المتحدة بحوالي ٣٥٠ ألف عملية صعود الى السفن - وكلها بالطبع بموافقة دول العلم ، والأغلبية الساحقة منها بموافقة قباطنة السفن أيضا . وفي حقيقة الأمر أن حرس السواحل في السنوات العشر الماضية لم يستخدم القوة للصعود الى السفن إلا في ١٨ مناسبة ، وكانت خمس منها ترفع علم الولايات المتحدة ، وسبع منها كانت لا ترفع أي علم ، وست كانت ترفع علم دولة أخرى . وفي كل واحدة من هذه المناسبات الـ ١٨ ، تم العثور على مخدرات غير مشروعة . ولم يقتل أو يجرح أحد جرحا خطيرا في أي من هذه المرات الـ ١٨ . ومن الجدير بالذكر ، كما أشار فيديل كاسترو نفسه قبل اسبوع ، أن الولايات المتحدة قد فتشت سفنا ترفع علم بنما وعليها طاقم كوبي في مناسبات أخرى ولم تثر حكومة كوبا اعتراضا . وبالتالي من الصعب أن نتفهم لماذا تتعمد حكومته انتهاك القانون الدولي وإثارة ضجة حول حالة السفينة "هيرمان" ؟

في هذه النقطة أود أن أشرح للمجلس حقائق عملية التفتيش عن المخدرات البحرية هذه ، وهي حقائق قد تم نقلها بالكامل الى حكومة كوبا مع طلب بتفسير سلوك كوبا غير المعتاد في هذه الحالة .

إن الزورق المسلح "تشينكوتيغه" التابع لحرس سواحل الولايات المتحدة قد تصدى للسفينة "هيرمان" ، وهي سفينة تجارية يبلغ طولها ٣٥٠ قدما مسجلة تحت علم بنما

وتتخذ ميناء في بنما مقرا لها ، وذلك في المياه الدولية في خليج المكسيك في صباح ٣٠ كانون الثاني/يناير .

وتنطبق على السفينة "هيرمان" جميع صفات سفن تهريب المخدرات . وعلى وجه التحديد ، حدث في كل عمليات التفتيش للسفن التي تبحر في نفس الطريق صوب "تامبيكو" ، كما فعلت "هيرمان" مؤخرا ، أن تم العثور في تلك السفن على مخدرات غير مشروعة . والواقع أنه منذ بضعة أشهر فحسب ، في تشرين الأول/اكتوبر من العام الماضي ، قام حرس السواحل ، بموافقة حكومة بنما ، بالصعود الى سفينة ترفع علم بنما في نفس المنطقة ووجدت ستة أطنان من الكوكائين على متنها ، وكانت هذه أكبر عملية مصادرة بحرية قامت بها الولايات المتحدة على الاطلاق . وعندما طلب الزورق "تشينكوتيغه" من قبطان السفينة "هيرمان" السماح بالصعود اليها وتفتيشها بشكل معتاد ، رفض قبطان "هيرمان" السماح بالصعود الى السفينة ، مدعيا أنه لا يود الابطاء . وعندما أخبره زورق حرس السواحل بأن "هيرمان" لن يتعين عليها أن تغير مسارها أو سرعتها للصعود اليها ، استمر في رفضه بالسماح بالصعود الى السفينة . إن اجابات القبطان على الأسئلة كانت مثيرة للشكوك لأنها كانت مقتضبة ومراوغة على نحو غير مألوف . وعندما سئل عن جنسية طاقمه ، رفض الاجابة . وادعى القبطان أنه لا يحمل أي شحنة على متن السفينة ، ولكن "هيرمان" كانت منخفضة في المياه وكانت خطوط تحميلها معدلة في انتهاك للقانون الدولي . إن السفن المستخدمة لتهريب المخدرات عادة ما ترفع خطوط تحميلها بشكل غير قانوني لجعلها تبدو وكأنها غير محملة ، في حين أنها تكون محملة بالفعل وقعرها منخفض في المياه .

وفي ظل هذه الظروف وجدت سلطات الولايات المتحدة سببا وجيها للشك في أن هيرمان كانت منخرطة في عملية تهريب مخدرات . ولهذا فإن الزورق "تشينكوتيغه" أبحر بمحاذاة السفينة "هيرمان" وطلب في الوقت ذاته من مقر حرس السواحل أن يطلب من السلطات البنمية تأكيد التسجيل والترخيص بالصعود الى السفينة . وبعد سبع ساعات من المواجهة الأولى ، أكدت دولة العلم ، بنما ، على تسجيلها للسفينة "هيرمان" ، ومنحت إذنها لحكومة الولايات المتحدة بالصعود الى السفينة .

وقد أشار ممثل كوبا الى بعض المنشورات الصحفية المتصلة بموقف الحكومة البنمية المزعوم . وفي هذا الصدد أود فقط أن أذكّر بالرسالة الصادرة في ٥ شباط/فبراير الموجهة الى الأمين العام من الممثل بالانابة لبنما والمعروضة علينا اليوم . إن الزورق "تشينكوتيغه" قد أبلغ قبطان السفينة "هيرمان" بأن دولة العلم قد رخصت لحرس السواحل بالصعود الى السفينة والتفتيش . ولكن قبطان "هيرمان" ، في انتهاك صارخ للقانون الدولي ولسلطة دولة العلم ، رفض الامتثال لطلب "تشينكوتيغه" .

وبموجب القانون الدولي البحري ، فإن الدولة التي تبحر السفينة رافعة علمها تتمتع بالسيادة الكاملة على تلك السفينة في أعالي البحار ، إلا اذا منحت تلك السيادة لدولة أخرى . وفي هذه الحالة ، فإن حكومة بنما قد سمحت لحرس السواحل التابع للولايات المتحدة بالصعود الى "هيرمان" وتفتيشها .

وقد طلب الزورق "تشينكوتيغه" في ذلك الوقت من مقر حرس السواحل أن يطلب الإذن من حكومة بنما باستخدام نيران الإعاقة . وقد منحت حكومة بنما هذا الإذن . وبعد الحصول على هذا الترخيص من السلطات المختصة في بنما والولايات المتحدة أبلغ الزورق "تشينكوتيغه" السفينة "هيرمان" أنه سيستخدم القوة اللازمة للصعود الى السفينة اذا ما استمر القبطان في رفض الامتثال طواعية .

ومن المهم أن نلحظ أن الولايات المتحدة لم تدرك اشتراك كوبا في هذا الأمر إلا بعد اصدار أمر باطلاق النار للإعاقة . وقد أعلمت حكومة كوبا قسم رعاية مصالح الولايات المتحدة الأمريكية في هافانا بأن الطاقم كوبي وأكدت على أنه ينبغي السماح للسفينة في مواصلة إبحارها دون إعاقة .

إن سلطات الولايات المتحدة قد أبلغت حكومة كوبا بأنها ستؤجل الاجراء المتعلق بإنفاذ القانون لعدة ساعات وذلك حتى تتمكن حكومة كوبا من إصدار التعليمات لرعاياها على ظهر السفينة بالتعاون مع الممارسة القانونية للسلطة عملا بتعليمات الدولة صاحبة العلم . عندئذ قامت السلطات الكوبية دون مبرر بإصدار الأمر للطاقم المدني للسفينة "هيرمان" بمقاومة أية محاولات من قبل حرس السواحل للصعود إلى السفينة .

إن الزورق "تشينكوتيغ" قد استنفد جميع الوسائل البديلة المقبولة دوليا لإيقاف السفينة "هيرمان" طوال الليل في المياه الدولية . هذه الوسائل تضمنت مناداتها عن طريق اللاسلكي ومكبر الصوت واستخدام الإشارات الضوئية ورفع العلم واستخدام الضوء الأزرق الخاص بإنفاذ القانون ، ونشر الماء عبر سطح السفينة وتحت مدخنتها وإطلاق عيارات نارية تحذيرية عبر مقدمة السفينة .

ولم تطلق أي طلقات نارية على السفينة "هيرمان" إلا عندما أبدت السفينة بوضوح رفضها إطاعة الأمر القانوني بالسماح بالصعود والتفتيش . وأطلق زورق السواحل مجموعة أعيرة صغيرة على محركات السفينة في محاولة لتعطيلها أي إيقافها . وإن إطلاق نيران التعطيل ، وهو أمر ينبغي فهمه ، يوضح الإجراءات المتخذة لإجبار السفينة على التوقف بإحدى وسيلتين : إما تعطيل محركها أو جهاز توجيهها . ونكرر ، أن نيران التعطيل لا تستهدف إطلاقا إغراق السفينة أو إلحاق الأذى بطاقمها . وإن هيرمان ، بعد أن أطلقت عليها النيران استمرت مع ذلك في الفرار صوب المياه الإقليمية المكسيكية . وتوقف الزورق "تشينكوتيغ" عن المطاردة على مبعدة ١٥,٥ من الأميال البحرية تقريبا من السواحل المكسيكية ولم يدخل المياه الإقليمية المكسيكية على الإطلاق .

إن حكومة كوبا وصفت ما يكمن وراء إجراء الولايات المتحدة بأنه "قمة الغطرسة" . وبالطبع فإنه ليس من قمة الغطرسة أن تقوم الولايات المتحدة باتخاذ إجراءات تستهدف مكافحة الأنشطة الإجرامية الدولية لتهريب المخدرات - وهي إجراءات تتسق تماما والقانون الدولي المعمول به منذ القدم وتحظى بتأييد واسع النطاق من المجتمع الدولي .

وحتى فيديل كاسترو اعترف ، في بيانه المؤرخ ١ شباط/فبراير المتصل بهذه الحادثة ، بأن السفن التي ترفع علم بنما وتديرها أطقم بحرية كوبية قد خضعت في الماضي لعمليات التفتيش التي يقوم بها حرس السواحل الامريكي خلال "الاوقات العادية" . وليس من حق حكومة كوبا أن تنتحل لنفسها الحق في تعليق القانون الدولي عندما ترى منفردة أن الوقت ليس "عاديا" . وكوبا لا يمكنها أن تدعي لنفسها الحق في تجاوز سيادة بلد العلم - وهي سيادة مكرسة في قرون من تطور القانون البحري . وإذا كانت حكومة كوبا تود أن تمارس السيادة على سفينة ، فينبغي أن تسجل تلك السفينة تحت العلم الكوبي . وليس من الصعب أن نتخيل الفوضى التي ستنشأ لو أن كل الحكومات قد تصرفت على نحو التصرف الكوبي في هذه المناسبة .

إن اجراءات الولايات المتحدة قد أُتخذت بترخيص من دولة العلم وتم القيام بها بما يتسق والقانون والممارسة الدوليين المتعارف عليهما على النحو الوارد في المادة ٦ من اتفاقية أعالي البحار لعام ١٩٥٨ والمادة ٩٢ من اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ ، وأخيرا في المادة ١٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة تهريب المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ .

وعلى الرغم من أن اتفاقية عام ١٩٨٨ لم تدخل حيز النفاذ بعد ، فقد وقعت كوبا والولايات المتحدة وبنما وأكثر من ٧٠ بلدا آخر عليها . وسعيا لتشجيع الامتثال بأحكام الاتفاقية قبل دخولها حيز النفاذ ، فإن مؤتمر الأمم المتحدة لإقرار هذه الاتفاقية قد دعا الدول إلى

"أن تعمل بقدر إمكانها لكي تطبق في فترة الانتقال التدابير المنصوص عليها في الاتفاقية لحين دخولها حيز النفاذ بالنسبة لكل منها" .

ولمعلومات أعضاء المجلس ، اسمحوا لي أن أتلو الأحكام ذات الصلة من المادة ١٧ من الاتفاقية :

الفقرة ١ تطلب من الأطراف

"أن تتعاون بأكبر قدر ممكن لايقاف تهريب المخدرات في البحار ، وفقا للقانون الدولي للبحار" . (E/CONF.82/50 ، المادة ١٧ ، الفقرة ١)

وتنص الفقرة ٣ :

"إن أي طرف لديه من الأسباب ما يدعوه للتشكك في أن سفينة تمارس حرية الملاحة بما يتفق والقانون الدولي وترفع علم طرف آخر أو إذا كان لديه ما يدعو إلى الشك في أنها تقوم بتهريب المخدرات فإنه يمكنه أن يبلغ دولة العلم ، وأن يطلب تأكيد التسجيل وإذا تم تأكيده فيمكنه أن يطلب ترخيصا من دولة العلم لاتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بتلك السفينة" . (المرجع نفسه ، المادة ١٧ ، الفقرة ٣)

وتنص المادة ٤ :

"اتساقا والفقرة ٣ أو اتساقا والمعاهدات السارية بينها أو اتساقا وأي اتفاق أو ترتيبات يتوصل إليها بين تلك الأطراف ، يجوز لدولة العلم أن ترخص للدولة التي تتقدم بالطلب بما يلي ، في جملة أمور :

"(أ) الصعود إلى السفينة ؛

"(ب) تفتيش السفينة ؛

"(ج) إذا ما قام دليل على تهريب المخدرات ، أن تتخذ الاجراء اللازم فيما يتصل بالسفينة ، وما تحمله على متنها من أفراد وشحنة" . (المرجع نفسه ، المادة ١٧ ، الفقرة ٤)

والاجراءات المنصوص عليها في المادة ١٧ من اتفاقية فيينا بشأن تهريب المخدرات اتبعتها الدولة المقدمة للطلب وهي الولايات المتحدة ودولة العلم وهي بنما في هذه الحالة . وقد وزعت رسالة من حكومة بنما تشهد على هذه الحالة ـ كما أشرت ـ في ٥ شباط/فبراير بوصفها وثيقة مجلس الأمن S/21127 . ولا يوجد في الفقه القانوني الدولي ما يرخص لدولة جنسية القبطان أو أي من أعضاء الطاقم الآخرين بأن يعارض سلطة وسيادة دولة العلم .

وإذا أمكن إيقاف الترخيص بالصعود والتفتيش عن طريق رفض قبطان السفينة احترام هذه السلطة ، فإن نظام صلاحية دولة العلم في أعالي البحار سوف ينهار بكامله . وإن كون بعض أو جميع أعضاء الطاقم يختلفون في جنسيتهم عن جنسية دولة العلم لا يقلل على الاطلاق من سلطة دولة العلم . كذلك لو كان على السفينة التي تقوم بالتفتيش أن تتلقى تفويضا من كل دولة لديها مواطنون يعملون ضمن طاقم السفينة أو من أية دولة تؤجر السفينة ، فإن نظام دولة العلم سينهار بكامله .

وفي تحليل مجلس الأمن لهذه الحالة ينبغي أن نكون واضحين كل الوضوح بالنسبة لبعض النقاط .

هذه الحالة ليست نزاعا بين الولايات المتحدة وكوبا ، على الرغم من أن حكومة كوبا ، لأسباب أو لأخرى ، تود أن تجعلها كذلك . إن الدولتين الوحيدتين اللتين يعنيهما الأمر هما الولايات المتحدة وبنما . وكوبا ليس من حقها أن تشكو . والمسألة هنا هي مسألة دعم القانون الدولي . وقد تصرفت حكومة كوبا كما لو كان لديها الحق في احباط التفتيش القانوني المرخص به على النحو الواجب من جانب دولة العلم . وهذا يفتح باب الفوضى في أعالي البحار .

إن المشكلة الحقيقية في هذه الحادثة - وهي مشكلة خطيرة حقا - هي التدخل الكوبي في حقوق والتزامات دولة العلم . فالحكومة الكوبية عن طريق اعطاء الأوامر لطاقم السفينة "هيرمان" بمقاومة صعود مسؤولي حرس السواحل الروتيني المرخص به لا تعرض للخطر أرواح وسلامة المواطنين الكوبيين فحسب بل وتبدي أيضا تجاهلا صارخا لجهود إنفاذ القانون الشرعية للتفتيش على المخدرات والمؤثرات العقلية وايقاف تهريبها في المنطقة .

إن تصرفات حكومة كوبا ليس لها ما يبررها في ضوء التأكيدات الكوبية المتكررة من أن الحكومة الكوبية تسعى إلى الوفاء بالتزامها الدولي بالتعاون مع الولايات المتحدة والدول الأخرى في مكافحة تهريب المخدرات . إن سلوكها في هذه الحالة يثير شكوكا خطيرة حول التزامها إزاء هذا الجهد الدولي الجاد .

ادعت حكومة كوبا أن هذه السفينة قد جرى التحرش بها بشكل متعمد من جانب حرس السواحل الامريكي لأن طاقمها كوبي وكانت تحمل شحنة كوبية . ولكن ، كما شهدنا بالفعل ، فإن قبطان السفينة هيرمان رفض تحديد جنسية أفراد طاقم السفينة ولم يتبين زورق حرس السواحل الجنسية الكوبية للسفينة إلا بعد صدور الترخيص باستعمال القوة . وكانت السفينة "هيرمان" قد جلبت انتباه زورق حرس السواحل لأن مكان وجودها وشكلها أوحيا باحتمال كونها سفينة لتهريب المخدرات . وإن الردود المراوغة غير التعاونية التي قدمها قبطان السفينة هيرمان زادت من الشكوك في أن لديها ما تخفيه .

وتزعم حكومة كوبا أنها دعت الولايات المتحدة الى الاشتراك في تفتيش السفينة هيرمان مع السلطات المكسيكية . وهذه حجة لا قيمة لها . فقد كانت السفينة في المياه الدولية لا المياه المكسيكية . ولم تكن الحكومة الكوبية تمتلك سلطة معارضة قرار دولة العلم بالسماح لزورق حرس السواحل التابع للولايات المتحدة بالصعود الى السفينة على الفور . وبالاضافة الى أن الحجة الكوبية غير ذات قيمة فإنها حجة كاذبة . فلم توجه دعوة من هذا القبيل . فليس من سلطة حكومة كوبا أن تدعو أحدا الى المياه الاقليمية المكسيكية أو أن تلزم السلطات المكسيكية بأي اجراء معين . والحكومة المكسيكية ، التي كان لها أن توجه الدعوة ، لم تفعل ذلك . وكما جاء في المذكرة الكوبية المؤرخة في ٣١ كانون الثاني/يناير والمعممة بوصفها الوثيقة S/21121 . كان اقتراح الكوبيين مجرد أنه :

"اذا رغبت حكومة الولايات المتحدة فيمكنها تنسيق اجراءاتها مع ممثلي حكومة المكسيك" . (S/21121 . المرفق الثاني ، ص ٥)

وقد وصل الاقتراح الكوبي الى الزورق "تشينكوتيك" عندما أصبحت هيرمان على بعد ساعة من المياه الاقليمية المكسيكية ، التي لم يكن زورق الولايات المتحدة على استعداد للدخول اليها . ومن الواضح أنه لم يكن هناك وقت لتنسيق عملية التفتيش ، حتى لو أصدرت السلطات المكسيكية مثل هذه الدعوة .

لقد كان زورق حرس السواحل التابع للولايات المتحدة يقوم بنشاط عادي ومتبع لانفاذ القانون . وكان الاجراء الذي اتخذته الولايات المتحدة متسقا اتساقا تاما مع القانون البحري الدولي وممارسته . وقد سعت الولايات المتحدة للحصول على إذن الدولة صاحبة العلم ، بنما ، وحصلت على اذن لإيقاف السفينة وتفتيشها .

إن حكومة كوبا لا تنكر أن السفينة هيرمان كانت ترفع علم بنما . ولا تنكر حكومة كوبا أن حرس السواحل التابع للولايات المتحدة حصل على إذن من دولة العلم بالصعود الى السفينة وتفتيشها وفقا للقوانين والممارسات البحرية الدولية . وتعترف حكومة كوبا بأنها لم تثر أية اعتراضات في الماضي عندما قام حرس السواحل التابع للولايات المتحدة بتفتيش سفن ترفع علم بنما وتحمل طاقما كوبيا . وقد وجهت حكومة

كوبا أمرا لا يمكن تعليله الى الطاقم المدني للسفينة هيرمان بمقاومة المساعي القانونية لحرس السواحل لتفتيش السفينة كجزء من العمليات المتبعة لتنفيذ القانون .

ولم يلجأ زورق حرس السواحل التابع للولايات المتحدة الى القوة المأذون بها والمناسبة إلاّ بعد رفض الربان باستمرار التوقف وبعد استيفاء جميع السبل المعترف بها دوليا لايقاف السفينة هيرمان .

إن الاجراء الذي اتخذته الولايات المتحدة يتسق بالكامل مع القوانين والممارسات البحرية الدولية . والاجراء الذي اتخذته حكومة كوبا لم يكن كذلك .

ولا ترى الولايات المتحدة أي سبب يدعو الى أن ينظر مجلس الأمن في هذه المسألة العادية لإنفاذ القانون ، التي لا تهدد السلم والأمن الدوليين على الاطلاق .

الرئيس : أشكر ممثل الولايات المتحدة على الكلمات الرقيقة التي وجهها الي .

السيد ألاركون دي كيسادا (كوبا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : استمعنا مرة اخرى الى بيان من ممثل الولايات المتحدة يسعى فيه الى تبرير أعمال بلاده بحجة أنها اجراءات روتينية وعادية تجري ، كما قال ممثل الولايات المتحدة ، بتواتر كبير ، مستندا بصورة انتقائية الى مادة واردة في اتفاقية لم تدخل حيز النفاذ بعد . وأوجه الانتباه الى وجود أنشطة أخرى مشار اليها في الفقرات الأخرى من نفس المادة يمكن أيضا مراعاتها لو كانت هذه المادة في حيز النفاذ في ذلك الوقت . فنص اتفاقية مكافحة الاتجار بالمخدرات والمعاقبة عليه واضح وصريح .

وبالاضافة الى ذلك أكد ممثل الولايات المتحدة على أشياء تتعارض مع وجهات نظري ومعلوماتي الوقائعية . وبامكاني أيضا أن أصف الأحداث كما حصلت بالفعل . فلدي رواية أفراد طاقمنا . وأن الولايات المتحدة تختار رفض هذه الرواية وتفضل الرواية التي عرضها أفراد حرس سواحلها .

وإنني اتساءل لماذا يكون من غير المعقول أن تقبل الولايات المتحدة بالرواية التي تستند الى الحقائق الملموسة المقدمة من سفينة تابعة لدولة من الواضح

حيادها ، ومن شاهد من الواضح أنه موضوعي من دولة المكسيك ، التي هي جار للبلدين وترتبط بها كل من الولايات المتحدة وكوبا منذ أمد بعيد بعلاقات ودية وحميمة .

وذكر أيضا أن سلطات الولايات المتحدة لم تكن على علم بأن السفينة كانت تستخدم من قبل شركة كوبية إلاّ بعد وقوع الحادثة . وقد أشرت في بياناتي السابقة الى بعض الممارسات والتدابير الأخرى التي ما برحت الولايات المتحدة تتبعها منذ ما يقرب من ٣٠ عاما ، واستنادا اليها يمكنني أن أُعلن أن ذلك القول ليس مقنعا : ان الولايات المتحدة تعلم أن الشركة البنمية ، شركة غوامار للشحن ، صاحبة السفينة ، والسفينة ذاتها ، لها علاقات تجارية مع كوبا ، وأنني واثق تماما من أن الولايات المتحدة كانت تعلم أيضا أن سفينة هيرمان تتردد باعتياد في طريقها بين ميناءي ماو وتمبيكو .

ولمجرد اضافة حقيقة محددة ، بند بياني ملموس ، أدعو ممثل الولايات المتحدة الى الرجوع الى منشور أمريكي رسمي ، السجل الفدرالي ، العدد ٥٤ ، رقم ٢٠٩ ، الصادر يوم الثلاثاء ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ . أن هذا المنشور يشير الى وثيقة صادرة عن ادارة في وزارة المالية ، هي مكتب الممتلكات الاجنبية - الوثيقة CSR Part 515 - تتضمن ما تسميه الولايات المتحدة قائمة بالذين يعتبرون كوبيين بصفة استثنائية ، وهذا مفهوم غريب في القانون الحديث . ولدى وضع هذه القائمة قرر مكتب الممتلكات الأجنبية أن يضيف اليها عددا من الشركات غير الكوبية والأفراد غير الكوبيين الذين ستعاملهم سلطات الولايات المتحدة كما لو كانوا من كوبا ، بمقتضى التشريع الذي ينظم ويسير الحصار الاقتصادي والتجاري المفروض ضد بلادي منذ أكثر من ربع قرن ، حسبما يعلم ممثل الولايات المتحدة جيدا . وقد قررت الولايات المتحدة أن تضيف الى قائمة الذين يعتبرون كوبيين بصفة استثنائية ، من بين شركات أخرى ، شركة بنمية تعرف باسم شركة غوامار للشحن .

إن ممثلي الولايات المتحدة يعلمون جيدا أن العملية العادية أو الممارسة المعتادة أو المنتظمة التي تقوم حكومة الولايات المتحدة بتنفيذها هي التأكد من أية شركة أو فرد يرتبط بأنشطة تجارية أو اقتصادية مع بلادي وملاحقته في كل مكان من

العالم ، وقد خصصت مبالغ كبيرة من المال لهذا الغرض . وقد قيل لي إن كونغرس الولايات المتحدة قد خصص في دورته الأخيرة بضعة ملايين اضافية من الدولارات لتمويل ذلك المكتب التابع لوزارة المالية .

وهكذا نرى أنهم لم يكونوا على علم بأن هيرمان كانت تحمل بضاعة كوبية الى المكسيك وأنها ستعود ببضاعة مكسيكية الى كوبا فحسب ، بل يعلمون أيضا أن الشركة التي تملك السفينة كانت تقوم بمثل هذه الأنشطة ، حيث أنهم قرروا في ٣١ تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٨٩ اضافتها بصورة تعسفية الى قائمتهم كما لو أنها كانت شركة كوبية .

إنني واثق من أن حكومة الولايات المتحدة لن تأتي الى هنا في هذه المرحلة وتعترف بأن الممارسة اليومية الاعتيادية والمنتظمة المتمثلة في التحقق من التجارة الخارجية لكوبا غير فعّالة الى درجة أنه بعد حوالي ٣٠ سنة لم تكن على علم بشيء كان يرد منذ عدة أشهر في سجلها الفدرالي .

وأكرر ما قلت : ليس لدينا أدنى شك في أنهم عندما بدءوا بمضايقة "هرمان" كانوا يعلمون من البداية أنها سفينة تحمل علما بنميا وتنتمي الى شركة بنمية ، وفي أنهم كانوا عازمين على استخدام القوة ضدها لمطاردتها و"المعرفة ما كانت تفعله" . إن ما كانت تفعله هو حمل بضائع كوبية الى المكسيك وبضائع مكسيكية الى كوبا ومن الصعب أن نرى أن روايتهم لها صلة بالحقيقة .

ومن الواضح تماما من الاتصالات الثنائية بين كوبا والولايات المتحدة أن كوبا لم تكن تحلم أبدا باتخاذ قرارات لا تتعلق إلّا بسيادة المكسيك . لقد طلبنا من السلطات المكسيكية - بطريقة ودية للغاية - وهي السلطات التي نكن لها أشد الاحترام ، والتي نحن واثقون من أنها ستتصرف بأمانة وشرف وكرامة ميزت دائما سياسة المكسيك - أن تجري تفتيشا تاما لـ "هرمان" للقضاء على أية شكوك أو حملات ضد تلك السفينة ومالكيها البنميين .

وحتى اليوم ، ترى الولايات المتحدة في ذلك العرض خطأ . ونلاحظ مرة أخرى أن وزير البحرية المكسيكي أبلغ رسميا بشأن عمليتي تفتيش "هرمان" مثبتا أن السفينة لا علاقة لها بأية أنشطة تتصل بتهريب المخدرات . لقد طلبنا من حكومة المكسيك بكل احترام أن تقوم بأعمال التفتيش هذه ، وأبلغنا سلطات الولايات المتحدة بذلك الطلب . وكما يعلم ممثل الولايات المتحدة ، لأن هذه المعلومات واردة في إحدى وثائق مجلس الأمن ، لم يكن بامكاننا أن نتخذ القرار للمكسيك ، وإذا كانت الولايات المتحدة قد أرادت أن تشارك في تلك الأنشطة ، لكان عليها أن تتصل بالسلطات المكسيكية . إن كوبا لن تتخذ قرارات للمكسيك ، فما بالكم بالولايات المتحدة .

إنني لا أعرف لماذا لم ترد الولايات المتحدة القيام بهذا ، أو لماذا لم تشعر بأن للمكسيك دورا تؤديه . وعلى أية حال ، فإن هذا الحادث وقع في خليج المكسيك ، في مياه تقع في المنطقة الاقتصادية الخالصة التابعة للمكسيك ، وفي مياه دولتها الساحلية بوضوح هي المكسيك . وكما أفهم الجغرافيا فإن "تامبيكو" لا يمكن أن تعرّف على الاطلاق بأنها ميناء على ساحل الولايات المتحدة ؛ على بعد ١٥ ميلا من "تامبيكو" تقع مياه خاضعة للاختصاص المكسيكي . ذلك واضح من العديد من الاتفاقيات الدولية ،

بما في ذلك تلك التي ذكرت بشكل انتقائي أمام المجلس ، التي تتضمن أحكاما مختلفة يجب الوفاء بها . وإنني أكرر أنه في رأينا أن الحكومة المكسيكية قد أوفت بها بطريقة مثالية جادة عبرت عن روح التعاون الدولي التي تتسم بها الحكومة المكسيكية .

ولهذا ، لا يمكن أن يكون هناك شك فيما يتعلق بكوبا في أن اخوتنا المكسيكيين أجروا التفتيش بالشكل المناسب على هذه السفينية الكوبية التي كانت تديرها شركة كوبية . لكن لدينا العديد من المبررات للشك في أمانة حرس حدود الولايات المتحدة وسلطات حكومة تواصل الادعاء بأنها لم تكن تعلم بأن شركة "غوامار" للنقل البحري و "هرمان" يديرهما كوبيون ، مع أنها انفقت ملايين الدولارات لتعلم أن تلك الشركة كوبية وأنها اشتركت في أعمال مع المكسيك .

هناك أسباب أخرى تجعل من غير الممكن اعتبار سلطات الولايات المتحدة موضوعية أو محايدة في حالات مثل هذه الحالة . ان حقيقة أنه كانت هناك ٣٥٠ ٠٠٠ عملية مماثلة فسروا فيها القانون الدولي بطريقة تحكمية لا تضفي المشروعية على أي من تلك العمليات . كما أن حقيقة أنهم استخدموا العنف ١٨ مرة فقط في العقد الماضي لا تبطل مبدأ القانون الدولي الذي لا يمكن استخدام أعالى البحار بموجبه ساحة لاستخدام القوة .

لقد أشار ممثل الولايات المتحدة في مناسبات عديدة الى أجزاء من بيان للرئيس فيديل كاسترو بشأن هذا الحادث ، ذكر فيها أن الأمور ليست "طبيعية" تماما في المنطقة الآن ، وقائلا إن كوبا لم تحتج على أعمال مماثلة لذلك العمل الذي قام به حرس السواحل . حقيقة أننا سمحنا في الماضي بمثل هذا الأمر . وفي تلك المناسبات حصلنا على معلومات وفرتها لنا السلطات الشرعية في بنما في ذلك الوقت بأن هناك ترتيبات في منطقة البحر الكاريبي بين قوات الدفاع البنمية ووكالة مكافحة المخدرات التابعة للولايات المتحدة لتسهيل القيام بهذه الأنشطة . ومراعاة منا لرغبات بلد صديق ولعزمنا المشترك على التعاون في مكافحة التهريب الدولي للمخدرات ، نتفق على أنه في عدد من المناسبات أجري تفتيش على سفن أطقمها كوبية وترفع العلم الكوبي في تلك المياه . ولكن لم نسمع في أي تفسير من تفسيرات الولايات المتحدة ، سواء الخاصة

أو الرسمية ، كتلك التي استمعنا اليها اليوم ، عن الحالة الراهنة للترتيبات بين قوات الدفاع البنمية ووكالة مكافحة المخدرات التابعة للولايات المتحدة . إن لدي معلومات تفيد بأن قوات الدفاع البنمية قد حلت ، بطريقة مثيرة أو تؤدي الى الشعور بالصدمة ، انطوت على استخدام القوة ليس فقط في أعالي البحار ولكن على أرض في امريكا اللاتينية أيضا - ولا أعلم ما إذا كانت أجريت في الأيام الأخيرة اتصالات أخرى بين السلطات التي وافقت على تلك الترتيبات والامريكيين .

في الحقيقة انني أشعر بالحيرة بعض الشيء لانني أفهم أن الاتفاقات أُبرمت مع السيد مانويل انطونيو نورييغا عندما كان يرأس قوات الدفاع البنمية . إنه يعرف الآن بأنه السجين رقم ٥٨٦ ٤١ . فربما اتخذت الولايات المتحدة ترتيبات جديدة معه ، لكننا في كوبا لا نعلم شيئا عنها . وربما باتهامهم إياه بارتباطه بتجارة المخدرات بعد القاء القبض عليه واحضاره الى هذا البلد بالقوة ، لا يريدون أن يتذكروا تلك الاتفاقات السابقة .

ان الحالة تبدو مثيرة للارتباك وغريبة بعض الشيء بالنسبة لنا . وعلى أية حال فإن الاتفاقات بين قوات الدفاع البنمية - التي حلت الآن بالقوة والعنف - ووكالة مكافحة المخدرات التابعة للولايات المتحدة لم تكن معاهدة دولية ، إنها ليست مسجلة لدى الأمين العام للأمم المتحدة ، كما أنها ليست لها قوة الاتفاقيات الحقيقية السارية المفعول .

ان الاشارات المتكررة الى أجزاء فقط من مادة في اتفاقية ليست مع هذا سارية المفعول لا تعطي حقا أيا كان نوعه للولايات المتحدة في الاضطلاع بمهام بوليسية في أعالي البحار . ان تلك الحقوق لا يمكن الاعتراف بها ولم يعترف بها أحد . هناك اشارة الى فوضى في أعالى البحار والى عزم على مواصلة سياسة بشكل منتظم تتناقض بوضوح مع قواعد القانون الدولي الحالية . وانني أتساءل عما اذا كانت هذه هي الرسالة التي تريد الولايات المتحدة أن ترسلها الى المجتمع الدولي عشية دورة استثنائية للجمعية العامة سنلتقي فيها للنظر في التدابير التي يمكن وينبغي اعتمادها للقيام بعمل دولي فعّال ضد هذا الوبال .

اننا نعتقد أنه ما من برنامج عمل للأمم المتحدة قد يعتمد أو يوافق عليه في هذا الصدد يمكن أن يستند الى تفسيرات خيالية للقانون الذي تنتحل بموجبه بعض الدول لنفسها سلطات لا تتفق مع القانون الدولي . ان مثل هذا البرنامج يجب أن يقوم على التعاون . ويجب أن ينفذ ليس بتهديد السلاح ولكن على أساس احترام حقوق جميع الدول بما يتفق مع مبادئ المساواة والاستقلال وعدم التدخل التي تشكل أسس هذه المنظمة نفسها .

السيد واطسون (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعتقد أن ما ذكرته في الملاحظات التي أدليتُ بها قبل لحظات تناول على نحو مرض النقاط التي أثارها ممثل كوبا . لا أعتقد أن أخذ المزيد من وقت المجلس للنظر في هذه المسألة من شأنه أن يخدم أي غرض مفيد .

الرئيس : لقد استمعنا إلى آخر متكلم في هذه الجلسة .

وسيحدد موعد اجتماع مجلس الأمن لمواصلة نظره في البند المدرج على جدول أعماله في ضوء المشاورات بين أعضاء المجلس .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٣٠